

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

حرية الرأي والتعبير في مواقع التواصل الاجتماعي

Freedom of opinion and expression in social networking sites

ط/د. بن حفاف سارة

Ben haffaf Sara

جامعة زيان عاشور الجلفة

Univrsity of Ziane Ashour ,Djelfa

benhaffaf@hotmail.com

مخبر إصلاح النظام الدستوري والحكم الراشد في الجزائر

الاستاذ المشرف: شنوف العيد

Chanof laid

جامعة زيان عاشور ،الجلفة

C.laid.2015@gmail.com

تاريخ النشر: 2019/09/01

تاريخ القبول: 2019/078/18

تاريخ ارسال المقال: 2019/06/13

المرسل: ط/د. بن حفاف سارة

حرية الرأي والتعبير في مواقع التواصل الاجتماعي

ط/د . بن حفاف سارة الاستاذ المشرف: شنوف العيد

الملخص:

إن علاقة حرية الرأي و التعبير بمواقع التواصل الاجتماعي هي علاقة تماس بل ترابط و إحتكاك بالعملة، فحرية الرأي و التعبير و مواقع التواصل الاجتماعي تتجاوزان إطار الدولة و لكل منهما خصوصياته، فالأولى محكومة بفضاء إنساني و تصور قانوني، في حين أن الثانية محكومة بما هو تقني تكنولوجي، على إثر ذلك أخذت حرية الرأي والتعبير مفهوما جديدا، حيث يعتقد الكثير من مستخدمي تلك المواقع أن الحرية مطلقة و لا تستطيع الدولة أن تقيدها.

فحرية الرأي و التعبير و مواقع التواصل الاجتماعي تتجاوزان إطار الدولة و لكل منهما خصوصياته، فالأولى محكومة بفضاء إنساني و تصور قانوني، في حين أن الثانية محكومة بما هو تقني تكنولوجي، على إثر ذلك أخذت حرية الرأي والتعبير مفهوما جديدا، حيث يعتقد الكثير من مستخدمي تلك المواقع أن الحرية مطلقة و لا تستطيع الدولة أن تقيدها وأنها منابر حرة لا تصل إليها يد القضاء.

الكلمات المفتاحية: حرية الرأي ، حرية التعبير ،مواقع التواصل الاجتماعي ،تكنولوجيا المعلومات ،العالم الافتراضي .

Abstract

The relationship of freedom of opinion and expression to social networking sites is a relationship of communication, but of interdependence and friction with globalization. The freedom of opinion, expression and social networking sites transcend the framework of the state and each of its specificities. The former is governed by a human space and a legal conception, while the second is governed by what is technical. Thus, freedom of opinion and expression has become a new concept. Many of the users of these sites believe that freedom is absolute and that the state can not restrict it.

Freedom of opinion, expression and social networking sites transcend the framework of the state and each of its specificities. The former is governed by a human space and a legal conception, while the second is governed by technological technology. Freedom of opinion and expression is therefore a new concept. The sites that freedom is absolute and can not be restricted by the state and it is free platforms not reach the hands of the judiciary.

Keywords: freedom of opinion, freedom of expression, social networking sites , Information Technology, Virtual World.

مقدمة:

شهدت البشرية عبر القرون الماضية ثورتين غيرتا وجه التاريخ و طبيعة الحياة وهما الثورة الزراعية و الثورة الصناعية، والأمر المؤكد أن العالم يعيش اليوم الثورة الثالثة كما يسميها البعض ثورة تكنولوجيا المعلومات. في ظل هذه الثورة برزت مواقع التواصل الاجتماعي التي جعلت العالم كقرية كونية بفعل تيار المعلوماتية الذي أدى إلى سرعة إنتشار المعلومات و التواصل بين الأفراد رغم تباعدهم من الناحية الجغرافية، كما أسهمت مواقع التواصل الاجتماعي في إنعاش رغبة الإنسان في ممارسة حرياته وأهمها حرية الرأي و التعبير وتكمن أهميتها في كونها أنها أساس التغيرات التي تحدث بدءا من الإنسان إنتهاءا بالأمة و العالم.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

- تحليل الإطار الدولي و الوطني لحرية الرأي و التعبير .
- رصد واقع حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي في بعض الدول العربية.
- رصد واقع حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي قانونا و بيان مدى تمكن التشريعات الجزائرية من الإلمام بهذا الموضوع.
- الكشف عن التجاوزات لحرية الرأي و التعبير و انتهاك حقوق الآخرين تحت مسمى حرية الرأي و التعبير المطلقة على مواقع التواصل الاجتماعي.

فرضيات الدراسة :

- إن وجود إقرار قانوني بحرية الرأي و التعبير لا يضمن بالضرورة الممارسة الفعلية لهذا الحق .
- تجسيد حرية الرأي و التعبير في مواقع التواصل الاجتماعي .

منهج الدراسة:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على **المنهج الوصفي** الذي يعد المنهج الأكثر ملائمة لتفسير ووصف حرية الرأي و التعبير و ذلك من خلال عرض الإطار المفاهيمي لحرية الرأي و التعبير و بخصوص **منهج دراسة حالة** فقد توظيفه لرصد واقع ممارسة هذه الحرية على مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر و بعض الدول العربية . و **منهج تحليل المضمون** و ذلك لتحليل الوثائق والنصوص الدولية و الإقليمية و الوطنية المتعلقة بحرية الرأي و التعبير .

و **المنهج التاريخي** فتم الاستعانة به عندما تم التطرق إلى المراحل التاريخية التي مر بها الحق في حرية الرأي و التعبير و كذا أول ظهور لشبكة الأنترنت و مواقع التواصل الاجتماعي و تطورها، من منطلق أن دراسة الحاضر و فهمه لا يتم إلا من فهم الماضي و استيعابه ، وأيضا **المنهج المقارن** فاستعنا به لإجراء مقارنة بسيطة بين بعض مواد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالموضوع و كذا المقارنة بين

بعض الدول في تعاطيها مع هذا العالم الافتراضي (مواقع التواصل الاجتماعي).

و السبب الذي دفع إلى هذه الدراسة هو الرغبة في الإجابة عن الإشكالية التالية :

هل عززت مواقع التواصل الاجتماعي حرية الرأي و التعبير في العالم العربي؟ و هل هذه الحرية مقيدة أم تمارس على إطلاقها؟

وللإجابة على الاشكالية المطروحة سنتبع الخطة التالية:

أولاً: الاطار المفاهيمي لحرية الرأي و التعبير و مواقع التواصل الاجتماعي

1- مفهوم حرية الرأي و التعبير

لتعريف حرية الرأي و التعبير ، يجب بداية التمييز بين حرية الرأي وحرية التعبير

1- التمييز بين حرية الرأي و حرية التعبير

يقصد بحرية الرأي : "الاعتقاد في الأمر بالظن الغالب بوصفه نتيجة للنظر والتفكير فيما توصل إليه العقل بالتفكير والتأمل¹¹ "، و أيضا هي حق الفرد في إعتناق الآراء دون مضايقة .

و هو حق لا يجوز إخضاعه لإستثناء أو تقييد لأن الرأي يبقى حبيس العقل حتى يتم التعبير عنه و تمتد حرية الرأي لتشمل حق الفرد في تغيير رأيه في أي وقت و لأي سبب يختاره بملء حريته .

وحرية الرأي من الحريات الأساسية التي تعبر على أن للإنسان عقل يفكر به ويستخدمه ، و هذه ميزة يمتاز بها عن سائر الكائنات، بدونها يمكن أن نعتبر أن للإنسان عقل معطل كما أن يكون له عضو في جسده و لكنه مشلول أو مقيد لا يستعمله ، يقول الشيخ محمد الغزالي ((توهم أن الإنسان بعقل معطل التفكير كتوهم أن الإنسان يعيش بعين مغمضة ، و يد مشلولة ، وقدم مقيدة و ذلك رد للأشياء عن مجراها الطبيعي))².

فكما يمكن أن تتوهم ذلك فأیضا لا يمكن أن نتصور مدى الضرر اللاحق للإنسانية من جراء ترك أفكار محبوسة لدى أصحابها ، فحرية الرأي يجب أن تتبعها حرية التعبير عنه بكل الوسائل المتاحة.

و قد تطور المصطلح- حرية التعبير - في الدول الغربية من حرية الكلام إلى حرية التعبير وهذه الأخيرة أوسع و أشمل من حرية الكلام لأن أشكال التعبير عن الآراء تختلف و تتعدد فتشمل الكلام و غيره من الرموز كالرسوم .

و في الدول العربية إتسع إستخدام مصطلحي حرية الرأي و حرية التعبير للدلالة على شيء واحد ، وكثيرا ما يستخدم في المصطلح كلمتين فيقال حرية الرأي و التعبير معا .

و المقصود كما هو واضح ليس حرية الرأي و إنما حرية التعبير عن الرأي و بشكل عام فإنه لا توجد عادة قيود على حرية الرأي فكل شخص حر في تبني الأفكار و الآراء التي يريدتها و لا يستطيع أحد حرمانه من هذا الحق و لكن القيود توجد عادة للحد من حرية التعبير عن الرأي³.

2-2 تعريف حرية الرأي و التعبير

لقد اختلف الفقه في ضبط مصطلح دقيق لحرية الرأي والتعبير فنجد الفقيه claude-Albertcolliard يعرفها كالآتي :

"تتضمن حرية الرأي معنيين مختلفين تماما ، فينتهيان إلى نظامين متعارضين ، وبالتالي فحرية التعبير في الرأي لا يمكن أخذها بعين الاعتبار إذا ما قامت على فكرة التسلط المبني على الدين أو العقيدة و ما إلى ذلك ، كما لا ينبغي أن تحمل بعدا علمانيا يحيط بالساحة السياسية الرامية إلى الليبرالية و التفتح و بالتالي فهذه الحرية محددة أو نسبية باعتبار أن حرية التعبير من الرأي يحترم فيه رأي الآخرين" ⁴.

كما عرّف الفقيه **Jeans Denis Archambault** الحق في حرية التعبير بقوله " هو قاعدة شكلية مصونة في معظم الدساتير تقريبا ، كحق عالمي للشعوب" ⁵.

و نجد نبيل إبراهيم الزركوشي يعرفها على أنها الحرية في التعبير عن الأفكار و الآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو عمل في بدون رقابة أو قيود حكومية بشرط أن لا يمثل طريقة و مضمون الأفكار أو الآراء مما يمكن إعتباره خرقا للقوانين و أعرف الدولة أو المجموعة التي سمحت بحرية التعبير .

2- مفهوم مواقع التواصل الاجتماعي

في هذا الصدد نستعرض مجموعة من التعريفات لمواقع التواصل الاجتماعي و نستنتج منها جملة من الخصائص .

1-2 تعريف مواقع التواصل الاجتماعي : هو مصطلح يطلق على " مجموعة من المواقع الالكترونية ، تتيح التواصل بين الأفراد في بيئة مجتمع افتراضي ، يجمعهم إهتمام أو الانتماء لبلد أو مدرسة أو فئة معينة في نظام عالمي لنقل المعلومات" ⁶.

كما أنها "وسيلة إلكترونية حديثة للتواصل الاجتماعي حيث أنها تُكون بنية اجتماعية افتراضية تجمع بين أشخاص أو منظمات تتمثل في نقاط التقاء متصلة بنوع محدد من الروابط الاجتماعية، إذ يجمع المشاركين فيها صداقة أو قرابة أو مصالح مشتركة ، أو توافق في الهواية أو الفكر أو رغبة في التبادل المادي أو المعرفي أو صحبة أو كراهية لشيء معين أو تناسق في المعرفة أو المركز الاجتماعي" ⁷.

و تُعرف على أنها " تركيبة اجتماعية الكترونية تتم صناعتها من أفراد أو جماعات أو مؤسسات ، و تتم تسمية الجزء التكويني الأساسي (باسم العقد- Node) بحيث يتم إيصال هذا العقد بأنواع مختلفة من العلاقات كتشجيع فريق معين أو الانتماء لشركة ما ، وقد تصل هذه العلاقات لدرجات أكثر عمقا كطبيعة الوضع الاجتماعي أو المعتقدات أو الطبقة التي ينتمي إليها الشخص" ⁸.

و تعرف أيضا على أنها " مواقع إلكترونية تتيح للأفراد خلق صفحة خاصة بهم يقدمون فيها لمحة من شخصيتهم أمام جمهور عريض أو محدد وفقا لنظام معين يوضح قائمة لمجموعة من المستخدمين الذين يتشاركون معهم في الاتصال ، مع إمكانية الاطلاع على صفحاتهم الخاصة أيضا والمعلومات المتاحة ، علما أن طبيعة و تسمية هذه الروابط تختلف و تتنوع من موقع إلى آخر" ⁹.

2_2 خصائص مواقع التواصل الاجتماعي

على ضوء ما تقدم فإن مواقع التواصل الاجتماعي تتميز بمجموعة من الخصائص :

- إن مواقع التواصل الاجتماعي مكان افتراضي و هذا الأخير حديث التداول الفكري ويقصد به كل ماله صلة بالفضاء التخيلي ، بشقه المادي و المتمثل في إبداع سبل جديدة في هندسة تكنولوجيات و بشقه الاعتباري يضم أنشطة عالمنا الواقع المعتاد ، أو في إمكانه أن يضمها جميعها ويضم أشياء جديدة أخرى ، ومن بين مزايا المكان الافتراضي هو نهاية فوبيا المكان ، و بدخولنا في منظومة المكان الافتراضي نصبح لا نخشى شيئا بحكم مقدرتنا على تملك الافتراضي بإعتباره فضاء .¹⁰

- التعريف بالذات : الخطوة الأولى للدخول إلى مواقع التواصل الاجتماعية هي إنشاء صفحة معلومات شخصية
- طرق جديدة لتكوين المجتمع : تسمح مواقع التواصل الاجتماعي للأشخاص بخلق صداقات مع الآخرين و يبادلهم الاهتمام و المحتوى .

- سهولة الاستخدام : من بين الأمور التي ساعدت بشكل كبير في انتشار الشبكات الاجتماعية هي بساطتها
- التفاعلية أي القدرة على تبادل الأدوار ، إذ يتحول من يتعامل مع مواقع التواصل الاجتماعي من مجرد متلقي سلبي إلى مشارك متفاعل .¹¹

- كما أن هذه المواقع مكنت فئة من الناس -ذوي الاحتياجات الخاصة- من ممارسة حرية الرأي و التعبير لم تكن تتمتع بالتمكين اللازم في حياة الفضاء الواقعي ، فالكيف و الأصم يواجه صعوبة في التواصل و إبداء آرائه لكن على مستوى مواقع التواصل الاجتماعي يستطيع الأكفاء أن يستخدموا برامج كلامية تقرأ نصا ، كما يمكنهم الرد عن طريق الكتابة على لوحة المفاتيح ، حيث لا يستطيع الآخرون على مختلف المواقع تحديد ما إذا كان الشخص الذي يكتب هو شخصا ضريرا إلا إذا أقر هو بذلك ، و هكذا تساوى الأعمى مع المبصر .¹²

ثانيا : الإطار الدولي و الوطني لحرية الرأي و التعبير ومحاولة التأطير لمواقع التواصل الاجتماعي

1-الأساس الدولي و الدستوري لحرية الرأي و التعبير

لقد تم إقرار حرية الرأي و التعبير دوليا من خلال المواثيق الـ عالمية و الإقليمية و وطنية في الدستور الجزائري.

1-1 حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية العالمية و الإقليمية

تبنت الأمم المتحدة سنة 1948 إصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و كرسّت المادة 19 منه لهذا الغرض وجاء في مضمونها أن لكل شخص حرية الرأي و التعبير و يشمل هذا الحق حرية إعتناق الآراء دون فرضها عليه من الآخرين و إستقاء الأنباء و الأفكار و تلقيها و إذاعتها بأية وسيلة كانت دون التقيد بالحدود الجغرافية .
وقد أصدرت الجمعية العامة أيضا في عام 1966 العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية يرتب إلتزامات قانونية على عاتق الدول الأطراف فيها ، فجاءت المادة (19) لتتنص على ما يلي:

- 1 لكل إنسان حق في إعتناق آرائه دون مضايقة .
- 2 لكل إنسان حق في حرية التعبير و يشمل هذا الحق حريته في إلتماس مختلف ضروب المعلومات و الأفكار و تلقيها و نقلها و تعلمها إلى الآخرين دون إعتبار للحدود سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في أي قالب أو وسيلة أخرى يختارها الفرد .

3 يجوز إخضاع ما تضمنته الفقرة (2) لبعض القيود و لكن بشرط أن تكون بنص قانوني لضروريات و الاحترام حقوق الآخرين و لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة .

كما إهتمت الاتفاقيات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان بالحق في حرية الرأي و التعبير و تتمثل فيما يلي :

*الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

إعتمدت منظمة مجلس أوروبا الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان التي تم التوقيع عليها في مدينة روما بتاريخ 1950/11/04 و دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 1953/09/03.

تنص الفقرة الأولى من المادة 10 من هذه الاتفاقية الأوروبية "لكل شخص الحق في التعبير ، يشمل هذا الحق حرية الرأي و حرية تلقي المعلومات أو الأفكار وإذاعتها من دون تدخل السلطات العامة و من دون التقيد بالحدود الجغرافية ، لا تمنع هذه المادة الدول من إخضاع نشاط مؤسسات الإذاعة أو السينما أو التلفاز لطلبات الترخيص"

و لا تغادر القارة الأوروبية حتى نعرج إلى قرار البرلمان الأوروبي الذي صدر عن البرلمان الأوروبي في يوم الثلاثاء السادس من جويلية 2006 حول الحق في حرية التعبير على الأنترنت و قد أكد هذا القرار على أن حرية الأنترنت أضحت الخيار الأمثل للتعبير بالنسبة للمعارضين السياسيين و المدافعين عن الديمقراطية و نشطاء حقوق الإنسان و لصحفيين المستقلين في جميع أنحاء العالم .

*الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان

إعتمدت منظمة الدول الأمريكية هذه الإتفاقية الأمريكية و تم التوقيع عليها في مدينة سان خوسيه بجمهورية كوستاريكا بتاريخ 1969/11/22 و دخلت حيز التنفيذ في 1978/07/18 و نصت في الفقرة الأولى من المادة 13 على حرية الفكر و التعبير ، " لكل إنسان الحق في حرية الفكر و التعبير و يشمل هذا الحق حريته في البحث عن مختلف المعلومات و الأفكار و تلقيها و نقلها إلى الآخرين دون إعتبار للحدود سواء شفاهة أو كتابة أو طباعة أو في قالب فني أو بأية وسيلة يختاره .

لا يجوز أن تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة بل يمكن أن تكون موضوعا لفرض المسؤولية لاحقا يحددها القانون صراحة" .

«الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب

إعتمدت منظمة الوحدة الإفريقية التي أصبحت لاحقا الإتحاد الإفريقي ، هذا الميثاق الإفريقي و تم التوقيع عليه في مدينة نيروبي عاصمة جمهورية كينيا في 1981/06/28 و دخل حيز التنفيذ في 1986/10/21 .

حاول واضعو الميثاق إستلهم نصوصه من التقاليد التاريخية و القيم الحضارية الإفريقية و الأخذ بعين الإعتبار حاجيات الشعوب الإفريقية و عليه فإن الميثاق يوازن بين الحقوق المعترف بها للأفراد و حقوق وواجبات الشعوب و يتكون الميثاق من ديباجة و 68 مادة ، نصت الفقرة الأولى من المادة 9 منه :

- من حق كل فرد أن يحصل على المعلومات .

- يحق لكل إنسان أن يعبر عن أفكاره و ينشرها في إطار القوانين و اللوائح

***الميثاق العربي لحقوق الإنسان**

إعتمدته القمة العربية بجامعة الدول العربية في تونس بتاريخ 2004/05/23 ودخل هذا الميثاق حيز التنفيذ في 2008/03/16 و تنص الفقرة الأولى من المادة 32 من هذا الميثاق على مايلي : "يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام و حرية الرأي و التعبير و كذلك الحق في إستقاء الأنباء و الأفكار و تلقيها و نقلها إلى الآخرين بأية وسيلة و دون اعتبار للحدود الجغرافية".²

يتضح من نص هذه المادة أنها تقارب نص المادة 19 من الإعلان العالمي و العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ، ولعلنا نتساءل عن مغزى أن يكون رقم المادة التي تنص على حرية الرأي و التعبير و التي نص عليها الميثاق العربي لحقوق الإنسان في مادته (32) في حين أن رقمها (9) في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب و رقمها (10) في الإتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان و رقمها (13) في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان ! فإذا كان ترتيب التقييم يعني إعطاء أهمية أكبر لحقوق و الحريات التي تأخذ التقييمات الأولية في أية اتفاقية لحماية حقوق الإنسان ، فهل يعني أن حرية الرأي و التعبير لا تستحق في الميثاق العربي لحقوق الإنسان إلا المرتبة (32) في سلم الحقوق و الحريات التي نص عليها هذا الميثاق و يبلغ عددها في هذا 42 مادة ؟

1-2 حرية الرأي و التعبير في الدستور الجزائري

نصت المادة 36 من دستور 1996 المعدل سنة 2016 على "أن لا مساس بحرمة المعتقد و حرمة حرية الرأي"

هذه المادة جاءت صريحة لتؤكد على هذه الحرية دون الإشارة لتقييد قانوني أو إداري حيث حملت نفس المعاني الواردة حول حرية المعتقد و هي (حرمة) و التي تعني الصون و الحماية لصاحب الرأي و من خلال هذه المادة يمكن إبراز ملاحظتين :

- **الملاحظة الأولى :** أن المشرع خصص مادة مشتركة بين كل حرية العقيدة و حرية الرأي و ذلك لطبيعتيهما المشتركة و تشابه قراراتهما الباطنية حيث نجد العقيدة مستقرة كالرأي في قرار الإنسان و أن الاختلاف بينهما في كون العقيدة متصفة بقناعات عميقة لدى الشخص و ذات طابع ديني، بينما الرأي هو مجرد فكرة قد تتغير حسب المستجدات و الظروف التي قد يحصل عليها الشخص حول قضايا سياسية ، إقتصادية و إجتماعية .

- **الملاحظة الثانية :** أن المشرع خصص حرية الرأي مادة و حرية التعبير مادة أخرى في المادة (41) من دستور 1996

"حريات التعبير و إنشاء الجمعيات و الاجتماع مضمونة " جاء هنا بالجمع (الحريات) و القصد منه وسائل التعبير الفردية و الجماعية إستعمالا و إمتلاكاً و النص على الحق في إنشاء الجمعيات و الاجتماع باعتبارها وسائل جماعية للتعبير.¹³

و قبل هذا جاءت المادة (38) لتنص صراحة على حرية التعبير في مختلف المجالات الابتكارية الفكرية و الفنية و العلمية و أنه لا يجوز حجز أي مبتكر أو مؤلف إلا بمقتضى أمر قضائي .

و أضاف التعديل الدستوري 2016 المادة 42 مكرر نصت في فقرتها الثانية " نشر المعلومات و الأفكار و الصور و الآراء بكل حرية مضمونة في إطار القانون و إحترام ثوابت الأمة و قيمها الدينية و الأخلاقية و الثقافية"¹⁴

2 مواقع التواصل الاجتماعي بين التأطير المرن و التأطير الجامد

أوجدت مواقع التواصل الاجتماعي متنفسا للتعبير عن مختلف القضايا وزادت رقعة الحرية، و لا شك أن مواقع التواصل الاجتماعي بمثابة منتدى قوي و إيجابي لحرية التعبير ، إنها مكان يستطيع فيه أي فرد أن يتمكن من أن يوصل صوته إلى أبعد ما قد تتيحه أية وسيلة أخرى .

و تمثل مواقع التواصل الاجتماعي وسيلة اتصال جماهيرية حقيقية ، غير أن هذه المواقع أصبحت محل تقنين و مراقبة إما مشددة أو مرنة وتستخدم هذه المراقبة بحرية الرأي و التعبير .

2-1 التنظيم القانوني لمواقع التواصل الاجتماعي

في إطار حركة التنظيم القانوني لمواقع التواصل الاجتماعي أو المجتمع الافتراضي فشلت نظرية التنظيم الذاتي لهذا المجتمع لسبب بسيط نوعا ما و لكن له دلالات عميقة جدا حيث تم البحث في الظروف التي أدت إلى هذا الفشل ، و لقد تمثل السبب في عدم الاقتناع بمنطق وجدوى التنظيم الذاتي ، فمثل هذا النوع من التنظيم يفشل نتيجة للحدثة التي عليها المجتمع الافتراضي¹⁵ .

هذا الأخير الذي شهد هجرة تاريخية غير مسبقة للبشرية من موطنها الطبيعي الاعتيادي إلى الحيز المعلوماتي¹⁶ إذن دخل الأمر مرحلة صراع كبير بين نظرية القانون العام و نظرية التقنين ، وكان موضوع الصراع هو تنظيم المجتمع الافتراضي ، و لكن يخفي المهزوم (وهو هنا نظام القانون العام) هزيمته بوصف المجتمع الافتراضي بأنه مجتمع عالمي .

و لقد كان للنشاط الدستوري في دول القانون العام تأثير واضح المعالم و لكن ليس بهدف إيجاد تنظيم قانوني للمجتمع المعلوماتي بقدر ما كان هذا الاتجاه تعبير له دلالة تأثيرية في الدفاع عن نظام القانون العام وأحقيقته في سيادة منهجه في العالم الافتراضي ، لذلك ظهر أحد كبار أساتذة القانون العام ، هو الأستاذ Lawrence Lessig ليقرر في عام 1999 بأن البرمجة هي القانون Code Is law و مضمون هذه الرؤية بأنه إذا كان القانون هو الذي يحكم عالمنا المادي فإن البرمجة Code هي قانون العالم الافتراضي ، و يعني بذلك تشبيه مؤسسات العالم الافتراضي بمصادر القانون.

و هنا فإن شركة Microsoft و AOL..... الخ بكونها المؤسسات التي تضع القانون طالما أن القانون يعترف بداية بما ترتبه نتائج أعمالها التي تعتمد أساسا على البرمجة و العمل الرقمي في الوقت الذي تخضع هذه المؤسسات لدستور عملها الذي يتفق مع النظام الدستوري و القانوني في الو.م.أ و بما يعني أن هذه المؤسسات تعمل كحكومة إلكترونية التي تستند في عملها إلى القيم الدستورية .

و ينتقد الفقه هذه الرؤية بمنطق أن الأستاذ Lessig لم يتول تحديد القيم الدستورية التي إعتد بها كمنهج يؤسس عليه عمل مثل هذه الحكومة المكونة من مؤسسات إعداد برمجة ، و هذا نقد صحيح إذا أخذنا في

الاعتبار أنه ليس هناك قيم دستورية منفصلة عن القيم الاجتماعية الاقتصادية السياسية السائدة في الدولة ، و هو الأمر الذي يكاد يعجز القضاء الأمريكي عن تصويره في العديد من قضايا الانترنت .
إن المشرع في دول التقنيين لم يكن لديه الخبرة و لم يكن هناك سوابق يمكن الاستناد إليها تساعد في القيام على العملية التنظيمية تشريعا .¹⁷

إن الأمثلة في هذا الإطار واردة فقد نشطت حركة التشريع في الو.م.أ. نتيجة لهزيمة السوابق أو نظم القانون العام في مواجهة التنظيم عبر المجتمع الافتراضي و يمكن التذليل على ذلك ب قانون العقوبات المعلوماتي في الو.م.أ. الذي فشل في صيغة الاستناد إلى مفاهيم القانون العام لكي يصدر التشريع الفيدرالي عام 1984(القسم 1030 من الباب 18 من الموسوعة الأمريكية) ثم في تشريع عام 1986 المعدل بتعديلات المتواصلة (حتى 2001 و الذي احتوى نصوصا تتضمن لزوم تعديله مستقبلا).

أما فيما يخص المنطقة العربية عدم وجود مثل هذه التشريعات في معظم دول المنطقة باستثناء تونس التي لديها أكثر تشريعات الانترنت تفصيلا ، و الجزء الرئيسي من التشريع الذي يحكم العالم الافتراضي عبارة عن مرسوم صدر في 22 مارس 1997 بإسم(مرسوم الانترنت)¹⁸.

أما بالنسبة للجزائر فقد حاولت هي الأخرى تقنين هذا العالم الافتراضي فأصدرت قانون رقم 04-09 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال و مكافحتها .¹⁹
قد تختلف التشريعات من دولة إلى أخرى و لكن يجب أن تتواءم مع التزامات حقوق الإنسان في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، و الاتفاقية الدولية لحقوق المدنية و السياسية و الأخلاقيات العامة

2- آليات الرقابة على مواقع التواصل الاجتماعي .

تتمثل آليات الرقابة على شبكة الانترنت بوجه عام و مواقع التواصل بوجه خاص فيما يلي :

***الهيمنة الحكومة على البنية الأساسية المعلوماتية و احتكار تقديم خدمات الانترنت** ،إن البنية التحتية للاتصالات في أي بلد هي العمود الفقري الذي يمكن من خلاله الاستفادة من التطبيقات المتعددة لثورة الاتصالات ،فالخطوط التلفونية و الروابط الاتصالية التي تمكن من الاتصال بين كمبيوتر وآخر في أي مجتمع هي مفتاح المشاركة في المجتمع المعلوماتي العالمي .²⁰

ولعل إحدى الخصائص المهمة للبنية الأساسية المعلوماتية في العالم العربي أن الخدمات الاتصالية الجماهيرية في المنطقة يتم تقديمها بشكل كبير عبر مؤسسات الدولة .²¹

***تبني الحكومات لوسائل متعددة للحد من تدفق المعلومات المباشرة** ، فلقد اتخذت العديد من الحكومات العربية مدخلا يتسم بالحذر تجاه الانترنت ، وقد تبنت وسائل متعددة للحد من تدفق المعلومات المباشرة ف الدول مثل اليمن و الإمارات العربية تفرض الرقابة من خلال أجهزة كمبيوتر رئيسية تملكها الدولة وتمر عليها محتويات الويب proxy servers وهي وسائل يتم وضعها بين المستخدم النهائي و الانترنت ، و في عدد من الدول بما فيها الأردن فإن الضرائب و سياسات الاتصالات تجعل الوصول إلى الانترنت مكلفا تماما.

وقامت تونس بإقرار أكثر التشريعات المتعلقة بالانترنت تفصيلا في المنطقة العربية ،و قد تمت صياغته . بشكل كبير. لكي يضمن أن التعبير المباشر لا يستطيع مراوغة السيطرة الحكومية الصارمة .

***التدفع بحماية القيم الثقافية و الاجتماعية و الدينية لتبرير الرقابة ،** يجادل المشرعون حول العالم بأن كبح حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي خصوصا و الإنترنت عموما للحفاظ على القيم الدينية و حماية الثقافات خصوصا المحلية .

وقد شahrت بعض القوى الاجتماعية بالعداء للانترنت و مواقع التواصل الاجتماعي و دعت بعدم اتاحتها للجمهور على نطاق واسع كونها تمثل تهديدا على الثقافة المحلية و الأخلاقيات و التعاليم الدينية ، وعلى سبيل المثال فإن المتحدث باسم (جمعية الكمبيوتر السورية) التي كان يرأسها بشار الأسد ، ذكر (إن مشكلتنا أننا مجتمع له تقاليد ، و أننا يجب أن نعلم أنه إذا كان هناك شيئا لا يتوافق مع مجتمعنا ، فإننا يجب أن نجعله أمن).

***التدفع بحماية الأمن القومي ،** فقد شددت بعض الدول الرقابة على مواقع التواصل الاجتماعي بحجة الحفاظ على الأمن القومي فمثلا انتشرت أخبار في الآونة الأخيرة من قيام الدولة المصرية بمراقبة التواصل الاجتماعي أو ما يسمى " القبض على الأمنية " ، و قد أثارت تعاقد سلطات الأمن المصرية مع شركة " سي إيجيبت " لفرض الرقابة على مواقع التواصل الاجتماعي " فيسبوك و تويتر " الذعر لدى عدد من المواطنين ، فيما اعتبره الحقوقيين مخالفا للدستور المصري الذي نص على حرية المواطنين ، و في هذا الإطار قال محمود فرج ، القيادي بإتحاد شباب الثورة إن رقابة وزارة الداخلية على مواقع التواصل الاجتماعي تأكيد على عودة نظام القبضة الحديدية على الجميع ، وأوضح أن الرقابة على مواقع التواصل الاجتماعي ليست بالأمر الجديد ، وكل ما تغير أنه أصبح يعلم الجميع²² .

كما أكد وزراء داخلية بلدان إتحاد المغرب العربي الخمسة في نواكشوط أنهم وضعوا إستراتيجية لمكافحة الإرهاب و الجريمة المنظمة بتشديد الرقابة على شبكة الانترنت و مواقع التواصل الاجتماعي ذلك أن هذه الأخيرة تعد من بين أهم الوسائل التي يستخدمها المجرمون لجذب الشباب و تجنيد الجهاديين²³ .

ثالثا :الإطار التطبيقي لحرية الرأي و التعبير في مواقع التواصل الاجتماعي

1-دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير

وجد المواطن العربي في مواقع التواصل الاجتماعي فرصة لكسر بعض قيود السلطات على حريته ، فأتاحت له إمكانية التعبير عن طموحاته و آرائه و راح يساهم في النقد السياسي و الاجتماعي و يحشد و يروج لآرائه و يتحول إلى شخص فاعل في معركة الانتقال الديمقراطي بعد أن كان مقيدا في العالم الواقعي .

1-1مقاربة مواقع التواصل الاجتماعي بالإعلام البديل :

أمام عجز الأحزاب السياسية و جمعيات المجتمع المدني عن أداء أدوارها المتمثلة في التعبئة بسبب تضيق الأنظمة الحاكمة من جهة و غياب الديمقراطية الداخلية من جهة أخرى و تحولها إلى كائنات ذات أهداف مصلحية من جهة أخرى، عم نفور المواطنين منها ،لذلك إستطاعت مواقع التواصل الاجتماعي أن تحل محلها

إذ لعبت دورا أساسيا في الثورات التي شهدتها المنطقة العربية و أسهمت بشكل كبير في نقل الوقائع الميدانية بشكل مباشر وكذا في تعبئة المحتجين و تنظيمهم عن طريق تسهيل التواصل فيما بينهم .
 وكان لزاما على الشباب البحث عن البدائل خاصة بعد إستحكام الانظمة الحاكمة في العالم العربي لقبضتها الأمنية التي فرضتها على وسائل الاعلام و التعبير التقليدية ، فبرزت مواقع التواصل الاجتماعي كعامل فاعل و تمكن الشباب بفضلها من الالتفاف من الرقابة و التعتيم الإعلامي و سمحت للكثيرين بنقل كم هائل من المعلومات و الصور الى العالم داخليا و خارجيا مما ساعد في إقناع المجتمعات العربية بالتحرك والخروج من الواقع الافتراضي إلى الشارع و مساعدة الشباب في ثورتهم .²⁴

1-2 واقع ممارسة حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي في دول الربيع العربي

قد لا يختلف إثنان في أن ثورات ما أُصطلح على تسميته " الربيع العربي " الذي جاء متأخرا عن " ربيع براغ " ، و عن " ربيع أوروبا " قد إتسمت إضافة إلى عنصر المفاجأة ، بعناصر جديدة لم تكن لتخطر ببال أحد ، و من أبرز هذه العناصر إستخدام تكنولوجيا المعلومات للمرة الأولى في تاريخ الثورات بشكل محترف و بمهنية و كفاءة عالية ، و قد شكلت هذه التكنولوجيا رافدا فعالا و سهل الاستعمال لشباب الثورات عوض الحزب أو الدعاية السرية أو أي من الأساليب التقليدية في التحشيد و التحريض .²⁵

و نتحدث هنا تحديدا عن استخدام مواقع التواصل الاجتماعي (فيس بوك ، تويتر ، اليوتوب) و قد يكون من المبكر الجزم بحجم مسؤولية هذه المواقع في إندلاع الثورات العربية و تقييم دورها الحقيقي في تكريس حرية التعبير عن الرأي ، فحبرا كثيرا بدأ يسيل من باحثين وأكاديميين و من عاملين و ناشطين في حقل تكنولوجيا المعلومات ، موافقا أو معترضا ، متحمسا لإعطائها دورا فريدا أو مقلدا من أهميتها ، و لكن من المؤكد أنها شكلت علامة فارقة و مميزة ستطبع يوميات هذه الثورات بطابع العصر الرقمي و تعطيها بعدها الحداثي .

يبقى القول أن ظاهرة المواقع الاجتماعية تشبه كثيرا كرة الثلج المتدحرجة ، فصفحة ((شعب تونس يحرق نفسه ، سيدي الرئيس)) التي اجتذبت 15000 زائر في أيام قليلة أثرت في آلاف الشباب في البلدان المحيطة بتونس و شجعتهم على تأسيس صفحات مماثلة لدعم الثورة التونسية و نقل مجرياتها و من أهم الأمثلة على ذلك تأسيس صفحة (مصريون يدعمون الثورة التونسية) ثم جاء انتصار الثورة التونسية ليتشجع الشباب المصريين على الانتفاضة و يعطيهم العزم و الإصرار على المتابعة .

سنمر سريعا على أمثلة حية تبين الدور الذي لعبته مواقع التواصل الاجتماعي في ثورات تونس و مصر و سوريا علما انه لعب أدوارا مشابهة في ثورات ليبيا و اليمن و في انتفاضة البحرين و حراك الأردن و المغرب* .

أ) حالة تونس :

أمام ما أحدثته مواقع التواصل الاجتماعي من تأثير كبير على الواقع السياسي في تونس ، يقول بشير بلاغي مؤسس موقع "تونس حرة" على الفيس بوك "الناس أطلقوا على ثورة تونس ألقابا عدة ثورة الياسمين ، انتفاضة سيدي بوزيد ، الثورة التونسية و لكن هناك إسم يختصر بحق ما حصل في تونس : ثورة المواقع الاجتماعية أو إختصارا ثورة الفيس بوك".

و يمكن فهم دور مواقع التواصل الاجتماعي في تونس بمراجعة محاولات الحكومة السيطرة عليها و إسكاتها ، فقد راقبت السلطات بشدة الانترنت منذ 1995 مانعة الوصول لا إلى المواقع السياسية فحسب ، وإنما أيضا إلى مواقع التواصل الاجتماعي ، مثل (ديلي موشن) و في هذا السياق يقول حسام براهيم إن الفيس بوك يعتبر صاحب الريادة في فضح ما كان يعانيه التونسيون من خنق للحريات وخاصة حرية الرأي والتعبير.

زد على ذلك أن فيس بوك ساهم في تنسيق الجهود و تأطير الشباب من خلال تحديد مواعيد التظاهرات و أمكنتها .

ب- حالة مصر :

كما في تونس كذلك في مصر ، إستخدم الشباب المصري وسائل وفرتها الحكومة ، إذ أن إنتشار إستخدام الانترنت هو ثمرة جهود بذلتها الحكومة باعتبارها أدوات أساسية للتنمية الاجتماعية و الاقتصادية في البلاد ، فقد شملت مبادرات الحكومة المصرية منذ 1999 ، توفير انترنت مجاني ، و دعم أسعار الحواسيب و نشر مراكز خدمة انترنت عمومي²⁶ .

يمكن القول أن مواقع التواصل الاجتماعي مثل (الفيس بوك ، يوتيوب ، تويتر) هي الأساس الافتراضي الذي بنيت عليه ثورة 25 يناير 2011 و يقول المدير التنفيذي للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان جمال عيد ل (الحياة) إن ما حدث في 25 يناير 2011 هو نتاج ما بدأ على شبكة الانترنت قبل نحو ست سنوات.

ولم تعلق الحكومة المصرية علنا عن تأثير مواقع التواصل الاجتماعي لكن موقع تويتر للرسائل القصيرة تم حجبها ، كما تم حجب موقع (بامبوزر) السويدي الذي يتيح المشاهدة المباشرة للقطات الفيديو .

ج) حالة سوريا :

الثورة السورية الوضع فيها يختلف كليا عن كل الثورات العربية ، لأن النظام حاول ممارسة التعقيم الإعلامي منذ بداية الثورة .

إن معظم الشباب ، من الأغلبية الصامتة استخدموا مواقع التواصل الاجتماعي كوسيلة للتعبير عن آرائهم و عن انشاقهم ليس فقط عن النظام السياسي و إنما أيضا عن الجماعات المسلحة التي ركبت موجة الثورة واحتطفتها.

و لكي نفهم واقع حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي في دول الربيع العربي نقدم الإحصائيات التالية :

أ- موقع الفيس بوك :

- وصل عدد مستخدمي فايسبوك الإجمالي في الوطن العربي إلى 45.194.542 مستخدما (إحصاء نهاية يونيو 2012) بعد أن كان 37.390.837 مستخدما في 03 يناير 2012 ما يعني أنه ارتفع بنسبة 50 بالمائة تقريبا مقارنة بالفترة نفسها من العام السابق 29.745.871 (في نهاية يونيو 2011).

- في نهاية يونيو 2012 كان متوسط انتشار مستخدمي فايسبوك لكل دولة في المنطقة العربية يزيد قليلا عن 12 % بعد أن كان 10 % في بداية العام و 8% في يونيو 2011 و أقل من 6% في نهاية 2010.

- تضاعف عدد مستخدمي فايسبوك في العالم العربي ثلاث مرات تقريبا خلال (يونيو 2012) بزيادة من 16 مليون مستخدم إلى 45 مليون مستخدم.

- يشكل الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 29 عاما حوالي 70 % من مستخدمي فايس بوك في المنطقة العربية .

ب- موقع تويتر:

- قُدر عدد مستخدمي تويتر النشطين في المنطقة العربية في نهاية يونيو 2012 بـ 2.172.333 مستخدما ، بعد أن كان حتى شهر سبتمبر 2011 فقط 652.333 مستخدما .

- قُدر عدد التغريدات التي أنتجها هؤلاء "المستخدمون النشطون" في الوطن العربي في مارس 2012 بحوالي 172.511.590 تغريدة بعد أن كانت حتى سبتمبر 2011 تقدر بـ 36.779.500 تغريدة²⁷.

1-3 واقع حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر

قبل أن نتطرق لممارسة حرية التعبير عن الرأي على المواقع التواصل الاجتماعي لابد أن نبين سريعا دخول خدمة الانترنت للجزائر .

عرفت الجزائر الانترنت أول مرة في مارس 1994 عبر أول ربط قام به مركز الإعلام العلمي و التقني (CERIST) مع ايطاليا حيث وضع خط هاتفي متخصص بربط الجزائر بإيطاليا قدرت سعته 9600 بايت / ثانية ثم دعم المشروع بخطين آخرين الأول بعد عامين 1996 قدرت سعته بسرعة 6400 بايت / ثانية و الثاني في ديسمبر 1997 بسرعة 2960 بايت / ثانية ، قُدرت عدد الهيئات المشتركة في الانترنت عام 1996 في الجزائر بـ 130 هيئة و في عام 1999 قدر عددها بـ 800 هيئة منها 100 في القطاع الجامعي و 50 في القطاع الطبي و 500 في القطاع الصناعي و 100 في القطاعات الأخرى²⁸.

و في سنة 1998 صدر المرسوم التنفيذي 256 الذي أنهى احتكار الخدمة من طرف الدولة و سمح للشركات الخاصة بتقديم خدمات الانترنت و اشترط المرسوم في ممولي الخدمة لأغراض تجارية أن يكونون من جنسية جزائرية و يتم تقديم الطلبات مباشرة إلى وزير الاتصالات ، و في هذا العام أيضا ظهرت أولى شركات التزويد الخاصة و ارتفع بعد ذلك أعداد ممولي الخدمة إلى 18 شركة بحلول مارس 2006.

أما بالنسبة لممارسة حرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر بشكل عام و بعبارة مختصرة يمكن القول أنها تتمتع بحرية كبيرة دون مضايقات على نطاق واسع من الدولة ، خاصة إذا تمت المقارنة بينها وبين جارقتها اللصيقة تونس صاحبة السجل الأسود في هذا النوع من الرقابة ، و مع ذلك يرصد بعض المواطنين حجب لبعض المواقع ذات الطبيعة الحساسة مثل المواقع السياسية و لكن هذه الشهادات لم يتم تدعيمها من أي تقارير من أطراف أخرى²⁹.

2- الضوابط التشريعية لمواقع التواصل الاجتماعي في الدول العربية

سنتعرف من خلاله على الحدود القانونية و مختلف التجاوزات لحرية الرأي و التعبير على مواقع التواصل الاجتماعي و السبل التشريعية للحد من ذلك .

1-2 مواقع التواصل الاجتماعي بين الحرية والمسؤولية

نظرا للدور الكبير الذي لعبته و لا تزال مواقع التواصل الاجتماعي في الحياة السياسية للدول العربية ، وعلى الرغم من الإيجابيات الكثيرة لمواقع التواصل الاجتماعي ، فإن هناك عدیدا من السلبيات و المخاوف المرتبطة بهذه المواقع و تتمثل في انتهاك الخصوصية ، و انتشار الشائعات المجهولة المصدر و كذلك جرائم السب و القذف³⁰ التي تعتبر كلها تعدي على حقوق الآخرين ، و كذا التشهير و المضايقة و الابتزاز و هي أخلاقيات سيئة تفتشت على مواقع التواصل الاجتماعي لإعتقاد الكثيرين أن مواقع التواصل الاجتماعي مكان افتراضي لا تحكمه القوانين و أن حرية الرأي و التعبير فيه مطلقة لا تحكمها ضوابط أو قيود .

ففي هذا الإطار تساءل كل من Vahe.Z و Emile.N في كتابهما Internet et, après² ، هل يمكن اعتبار تكنولوجيا الاتصال نعمة علينا أم نقمة ، أي هل يمكن أن نتفائل من إدماجها في مجتمعاتنا والترحيب بها أو نحذر منها و نتحفظ من استعمالها .

و قد قال مفتي السعودية الشيخ عبد العزيز أن استخدام الوسائل التقنية الحديثة مثل مواقع التواصل الاجتماعي (فيس بوك ، تويتر) سلاح ذو حدين ، موضحا أن الواقع يؤكد أنها تستخدم في الشر أكثر من الخير . نلقي الضوء على انتهاك الخصوصية في مواقع التواصل الاجتماعي ذلك أن الحق في الخصوصية من الحقوق اللصيقة بالإنسان ، و هو من المفاهيم النسبية المرنة بمعنى تغير هذا المفهوم وتبدله بين مجتمعات وأخرى و بين الثقافات و الموروث الثقافي للدول و كذلك بين زمان و آخر لاسيما بعد سرعة انتشار التواصل الاجتماعي عبر شبكة الانترنت ، إذ لا يتوانى الناس كبارا و صغارا على وضع كثير من معلوماتهم الشخصية و صورهم و مقاطع فيديو خاص بهم أو بأسرهم على هذه المواقع ، و خاصة الشباب و المراهقين و هم الفئة الأكثر استخداما لمواقع التواصل الاجتماعي ، مما يؤلف خطرا لا يستهان به على حرمة حياة الناس الخاصة من الانتهاك في مجال المعلوماتية³¹ .

و المشكلة تكمن في أننا نحن الأفراد نفرط في خصوصيتنا من خلال وضع معلومات عن أنفسنا تكون متاحة للجميع و كذلك صورنا الشخصية و مقاطع فيديو عن مناسبات خاصة بنا و لأسرنا ، جميعها عرضة للمساس بخصوصيتها من قبل المتطفلين أو الهاكرز ، و الاسوء استخدام المراهقين و الأطفال لهذه المواقع و الشبكات و وضعهم للكثير من المعلومات الخاصة بهم دون رقيب ، مما يجعلهم في كثير من الأحيان لقمة سائغة للابتزاز تارة و التهديد و التغيرير تارة أخرى.

إن هنالك ترابط بين الحق في حرية الرأي والتعبير و الحق في الخصوصية ، لأنه غالبا ما يُنظر لهذا الأخير بإعتباره شرطا أساسيا لإعمال الحق في حرية التعبير ، وقد ينطوي أي تدخل لا لزوم له في خصوصية الأفراد على تقييد مباشر و غير مباشر لتوليد الأفكار و تبادلها بحرية³² .

كما أن تجاوزات حرية التعبير و إبداء الرأي قد تشكل جريمة قذف أو السب و هي في مثل هذه الحالات تعتبر في مكان عام ، بل هي في أكثر الأماكن انتشارا أو وصولا إلى الأسماع ما يستوجب منع تحول مواقع التواصل الاجتماعي إلى ساحة للإساءة و ميدان لتبادل الشتائم و العبارات المسيئة .

و في هذا السياق أثير حوار ساخن عبر مواقع التواصل الاجتماعي (فيس بوك) بين أربعة أشخاص هم ثلاثة مواطنين و امرأة فلسطينية إذ تصاعد الخلاف بين الجانبين و ازداد حوارهما سخونة إلى أن تحول إلى تبادل الشتائم و اتهامات و إثارة للنعرات القبلية ، ما دفع واحدا من أبناء إحدى القبائل التي تعرضت للسب و القذف إلى تقدم بشكوى للنيابة العامة في أبو ظبي ضد المتهم الفلسطينية ، فأمرت النيابة العامة بإحضار المتهمين الأربعة و الشروع في التحقيقات معهم ، و المتهمون الأربعة هم حاليا قيد التوقيف ، بتهمة التحريض و إثارة النعرات القبلية و السب و القذف .³³

2-2 السبل التشريعية للحد من تجاوزات حرية الرأي والتعبير على مواقع التواصل الاجتماعي

لقد دفع ظهور هذه الممارسات الإجرامية في مواقع التواصل الاجتماعي إلى المحاولة لإيجاد سبل تشريعية و إجرائية ناجعة لمواجهة هذا النوع من الجرائم المستجدة.

نجد من تلك الجهود القرار الصادر عن مجلس وزراء العدل العرب الخاص بإصدار القانون الجزائري الموحد ، كقانون عربي نموذجي ، أين نجد الباب السابع الخاص بالجرائم ضد الأشخاص قد احتوى على فصل خاص بالإعتداء على حقوق الأشخاص الناتج عن المعالجات المعلوماتية و ذلك في المواد 461-464 التي أشارت على وجوب حماية الحياة الخاصة ، و العقاب المطبق في حال إرتكاب هذه الجرائم³ .

وفي المجتمع الجزائري انتشرت أيضا هذه الجرائم عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي و مع هذا التطور التكنولوجي حاول المشرع الجزائري وضع قوانين تتماشى مع هذا النوع من الجرائم خاصة و أنه مع انتقال الجريمة من مفهومها البسيط إلى طرق أكثر حداثة لارتكاب مختلف الأفعال .

فقد تدارك المشرع الجزائري خلال السنوات الأخيرة ولو نسبيا الفراغ القانوني في مجال الإجرام المعلوماتي عموما و الإجرام عبر الأنترنت خصوصا بموجب القانون 04-15 المتضمن تعديل قانون العقوبات ، والذي بموجبه جرم المشرع بعض الأفعال المتصلة بالمعالجة الآلية للمعطيات ومن أمثلتها :

- جريمة الدخول غير المصرح به في المادة 394 مكرر من قانون العقوبات " يعاقب بالحبس و الغرامة كل من يدخل أو يبقى عن طريق الغش في كل أو جزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك و تضاعف العقوبة إذا ترتب على ذلك حذف أو تغيير لمعطيات المنظومة أو ترتب عن الأفعال المذكورة تخريب نظام اشتغال المنظومة".

كما نص المشرع الجزائري على حماية الأشخاص من التعدي على حياتهم الخاصة وذلك من خلال المادة 303 مكرر ، حيث حددت هذه المادة الحالات التي يتم فيها المساس بحرية الحياة الخاصة و ذلك بإلتقاط أو تسجيل أو نقل مكالمات سرية بغير إذن صاحبها ، كما جاءت المادة 303 مكرر 1 مدعمة للمادة السالفة الذكر حيث يظهر من خلال نص وأسلوب صياغة هذه المادة ، أن المشرع الجزائري لم يكتف بتجريم إلتقاط الصور ، بل جرم كذلك إستخدامها أو عرضها على الجمهور.

وقد دفع القصور الذي عرفه القانون رقم 04-15 الذي نص على حماية جزائية نسبية بالمشروع الجزائري إلى سد الفراغ التشريعي الذي يعرفه مجال الجرائم المتعلقة بوسائل الإعلام و الإتصال فأصدر القانون رقم 04-09 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها³⁴ .

كما أن هنالك محاولات أخرى لبعض الدول العربية ومن أبرزها دولة الإمارات فقد قامت بتقنين التصرفات التي يمكن اعتبارها جريمة على مواقع التواصل الاجتماعي ، إذ تنص في القانون الاتحادي رقم 05 لعام 2012 لمكافحة الجرائم الالكترونية على العديد من الانتهاكات التي يعاقب عليها بالسجن أو الغرامة أو الترحيل .

الخاتمة

نخلص من خلال هذه الدراسة أن حرية الرأي و التعبير هي أساس الحقوق الإنسانية للفرد ، ولا يمكن الاستغناء عنها وهي مكفولة بموجب المواثيق و الإتفاقيات الدولية و الإقليمية والنصوص الوطنية.

كما أن العالم لم يعرف من قبل أية وسيلة أكثر قوة من شبكة الانترنت عموما و مواقع التواصل الاجتماعي خصوصا في تشجيعها لحرية الرأي والتعبير، فقد ساهم هذا الفضاء الجديد في تعزيز حرية الرأي والتعبير، و فيه وجد المواطن العربي فرصة لكسر بعض قيود السلطات على حريته، فأتيحت له إمكانية التعبير عن طموحاته ، ونقول في هذا السياق أن مواقع التواصل الاجتماعي لا تمثل العامل الأساسي للتغيير في المجتمع لكنها أصبحت عامل مهم في تهيئة متطلبات التغيير عن طريق تكوين الوعي.

ومن المهم أيضا القول ، أن مواقع التواصل الاجتماعي وفرت فتحا تاريخيا نقل الاعلام إلى أفاق غير مسبوقة و أعطى مستخدميه فرصا كبرى للتأثير و الانتقال عبر الحدود بلا رقابة إلا بشكل نسبي محدود و أبرز حراك الشباب العربي الذي تمثل بالثورات التي شهدتها بعض الدول العربية قدرة هذا النوع من الإعلام على التأثير في تغيير ملامح المجتمعات و إعطاء قيمة مضافة في الحياة السياسية .

و قد ألقينا الضوء أيضا عن تجاوزات حرية الرأي و التعبير في مواقع التواصل الاجتماعي التي قد تشكل جريمة سب أو قذف من منطلق أنه فضاء إفتراضي لا تطاله التشريعات القانونية إلا أن هنالك سبل تشريعية للحد من هذه التجاوزات .

قائمة المراجع

1/الكتب

أ:باللغة العربية

- 1 -بن يونس ، عمر محمد ،المجتمع المعلوماتي و الحكومة الالكترونية. بيروت : دار الكتب ،2002.
 - 2- درويش ، نزيه و آخرون ، الربيع العربي ، الشبكة العربية لدراسة الديمقراطية ، بيروت: شرق الكتاب ، 2013.
 - 3- اللبان ، شريف درويش، شبكة الانترنت بين حرية التعبير و آليات الرقابة ، القاهرة :دار الكتب المصرية 2004 .
 - 4-لسيج ، لورنس، الكود المنظم للفضاء الإلكتروني . تر: محمد سعد الطنطاوي ، مصر :مؤسسة هنداوي ، 2013.
 - 5-محمود منصور ، ممدوح ، العولمة ، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2003.
 - 6- فلوريدي ، لوتشانو ، المعلومات ، تر : محمد سعد الطنطاوي.مصر :مؤسسة الهنداوي، 2012.
- ب: باللغة الفرنسية :

1 -**Albert Colliard, Claude, Liberté publique** , 4 édition .France , Dalloz , 1972 .

2 -**Archambault , Jean -Denis , le droit a la liberté d'expression commercial** ,la vérité et le droit, "journées canadiennes" henri capitant ,38economica , 1987.

2/الرسائل العلمية

- 1-مرزوقي عمر ، "حرية الرأي و التعبير في الجزائر في ظل التحول الديمقراطي" ، (رسالة دكتوراه ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر2012).
- 2-المنصور محمد ، "تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين"، (رسالة ماجستير، قسم الاعلام والاتصال ،الأكاديمية العربية في الدانمارك، 2013).
- 3 -نومار مريم ، "استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية و تأثيره في العلاقات الاجتماعية" (رسالة ماجستير ، قسم العلوم الانسانية ،جامعة الحاج لخضر ، باتنة 2012).

3/المقالات

- 1-بشرى جميل الراوي،"دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير" ، مجلة الباحث الإعلامي ،جامعة بغداد ،العدد 17، 2012 .

- 2 - جمعة قادر صالح ، "سلطة الضبط الإداري إزاء وسائل التواصل الاجتماعي" ، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية ، المجلد 07 ، العدد 27 أبريل ، 2015.
- 3 - محمد أمين الميداني ، "حرية التعبير في الاتفاقيات الإقليمية" ، مجلة الحوار ، العدد 16 بيروت : إصدارات برنامج الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، 2011.
- 4 - سوزان عدنان ، "انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر الانترنت" ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 29، العدد 03، دمشق 2013 .
- 5 - فراس يحيى عبد الجليل ، "حرية التعبير عن الرأي كما قررها القرآن الكريم" ، مجلة الأنبار الإسلامية ، المجلد الأول ، العدد الثالث ، 2009 .

4/المداخلات

- 1- إبراهيم بعزيز ، "الاستخدام المفرط لوسائل الاتصال الحديثة من طرف الأفراد : الآثار و الانعكاسات " ، ورقة قدمت في الملتقى الوطني الأول "تأثيرات وسائل الإعلام الجديدة على الأفراد و المجتمعات" ، جامعة فرحات عباس ، سطيف .

5/النصوص القانونية

- 1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قانون رقم 09-04 ، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها ، مؤرخ في 05 أوت 2009 ، ج ر العدد 47 .
- 2-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 16-01 المتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية العدد 14 ، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.

6/مواقع الأنترنت

- 1 -نبيل إبراهيم الزركوشي ، "حقوق الإنسان" ، الحوار المتمدن، العدد 3848 ، 2012 على الموقع <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp> آخر زيارة 2016/03/20
- 2- شريف اللبان ، "الضوابط الاخلاقية والتشريعية لشبكات التواصل الاجتماعي في الدول العربية". المركز العربي للبحوث والدراسات ، 25 يونيو 2015 على الموقع www.acrseg.org آخر زيارة 2016/03/21.
- 3 -اخبار العالم العربي ، "دول المغرب العربي تقرر تشديد الرقابة على وسائل التواصل الاجتماعي " ، على الموقع <http://ar.rt.com/gr5t> اخر زيارة في 2016/03/21
- 4 -رشا صفوت ، أمريكا تسعى لرقابة صارمة على الشبكات الاجتماعية ، العربية 07 ماي 2012 على الموقع www.alarabiya.net آخر زيارة للموقع 2016/03/21.
- 5 -الموقع <http://old.openarab.net/ar/node/94> ، آخر زيارة له 2016/02/29.
- 6 -عبد العزيز آل الشيخ ، "الحرية لا تعني الاعتداء و التطاول على الآخرين" على الموقع www.okaz.com اخر زيارة للموقع في 2016/03/22 .
- 7 -الإمارات اليوم ، مشاحنات افتراضية على مواقع التواصل الاجتماعي ، على الموقع www.emarat-alyoum.com اخر زيارة للموقع :22 مارس 2016.

الهوامش:

- ¹ فراس يحيى عبد الجليل ، " حرية التعبير عن الرأي كما قررها القراء الكرم " ، مجلة الأتيار الإسلامية ، المجلد الأول ، العدد الثالث ، 2009 ، ص 151.
- ² عمر مرزوقي ، " حرية الرأي و التعبير في الجزائر في ظل التحول الديمقراطي " ، (رسالة دكتوراه ، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر ، 2012) ، ص 24 .
- ³ <http://www.ayman.wahdan.at/seite/culture/free.taabier.hotmail> 21/03/2016.
- ⁴ Claude Albert Colliard , Liberté publique , 4 édition . France , Dalloz , 1972 , p317 .
- ⁵ Jean-Denis Archambault , le droit a la liberté d'expression commercial , la vérité et le droit , "journées canadiennes" henri capitant , 38economica , 1987 , p261.
- ⁶ جمعة قادر صالح ، " سلطة الضبط الإداري إزاء وسائل التواصل الاجتماعي " ، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية ، المجلد 07 ، العدد 27 أبريل ، 2015 ، ص 343.
- ⁷ دراسة أصدرها مركز الدراسات الإستراتيجية ، " المعرفة و شبكات التواصل الاجتماعي الالكترونية " ، الاصدار 29 ، جامعة الملك عبد العزيز (السعودية) ، 2012 ، ص 03 .
- ⁸ محمد المنصور ، " تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين " ، رسالة ماجستير ، قسم الاعلام و الاتصال ، الاكاديمية العربية في الدانمارك ، 2012 ، ص 27 .
- ⁹ مريم نومار ، " استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية و تأثيره في العلاقات الاجتماعية " ، رسالة ماجستير ، قسم العلوم الانسانية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2012/2011 ، ص 44 .
- ¹⁰ بشرى جميل الراوي ، دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير ، مجلة الباحث الإعلامي ، جامعة بغداد ، العدد 17 ، 2012 ، ص 99.
- ¹¹ ممدوح محمود منصور العملة ، الإسكندرية : دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2003 ، ص 134.
- ¹² لورنس لسيج ، الكود المنظم للفضاء الإلكتروني . تر : محمد سعد الطنطاوي ، مصر : مؤسسة هنداي ، 2013 ، ص 48.
- ¹ محمد أمين الميبداني " حرية التعبير في الاتفاقيات الإقليمية " ، مجلة الحوار ، بيروت : إصدارات برنامج الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، 2011 ، ص 21 .
- ¹³ عمر المرزوقي ، مرجع سابق ، ص 25.
- ¹⁴ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 01-16 المتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية العدد 14 ، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.
- ¹⁵ عمر محمد بن يونس ، المجتمع المعلوماتي و الحكومة الالكترونية ، الطبعة الأولى ، دار الكتب ، 2002 ، ص 189.
- ¹⁶ لوتشانو فلوريدي ، المعلومات ، تر : محمد سعد الطنطاوي . مصر : مؤسسة الهنداي ، 2012 ، ص 18.
- ¹⁷ عمر محمد بن يونس مرجع سابق ، ص 191.
- ¹⁸ شريف درويش اللبان ، شبكة الانترنت بين حرية التعبير و آليات الرقابة ، القاهرة : دار الكتب المصرية ، 2004 ، ص 165.
- ¹⁹ قانون رقم 04-09 ، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتها ، مؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق ل 05 أوت 2009 ، ج ر العدد 47 .
- ²⁰ أحمد محمد صالح ، الانترنت و المعلومات بين الأغنياء و الفقراء . القاهرة : دار الأمين للنشر ، 2001 ، ص 26.
- ²¹ شريف درويش اللبان ، شبكة الانترنت بين حرية التعبير و آليات الرقابة ، مرجع سابق ، ص 154 .
- ²² شريف اللبان ، " الضوابط الاخلاقية والتشريعية لشبكات التواصل الاجتماعي في الدول العربية " . المركز العربي للبحوث والدراسات ، 25 يونيو 2015 . على الموقع www.acrseg.org آخر زيارة 2016/03/21 بتوقيت 11:02 .

- ²³ اخبار العالم العربي ، "دول المغرب العربي تقرر تشديد الرقابة على وسائل التواصل الاجتماعي " ، على الموقع <http://ar.rt.com/gr5t> آخر زيارة في 2016/03/21 بتوقيت 11:14.
- ²⁴ يشري الراوي ، مرجع سابق ، ص 102.
- ²⁵ نزيه درويش و آخرون ، الربيع العربي ، الشبكة العربية لدراسة الديمقراطية ، بيروت : شرق الكتاب ، 2013 ، ص 456.
- * الثورة : هي حدث مفاجئ يؤدي إلى تغيير جذري يقطع الصلة بالماضي و يؤسس لنظام يلي مطالب الشعب ، أما الانتفاضة : هي حراك جماهيري يهدف للتغيير معتمدة الاحتجاج و التظاهر و العصيان ، و يكمن الفرق بينها وبين الثورة في كون هذه الأخيرة سريعة عكس الانتفاضة التي تمتد لفترة زمنية أطول. على الموقع www.blogspot.com آخر زيارة للموقع 2016/05/23 بتوقيت 15:44.
- ²⁶ نزيه درويش ، نفس المرجع ، ص 473 .
- يه درويش ، نفس المرجع ، ص 466. ²⁷ نر
- ²⁸ خيرة رواجي ، " ثقافة الانترنت " ، (رسالة ماجستير ، قسم علم المكتبات و العلوم الوثائقية ، جامعة وهران ، 2010/2009) ، ص 77.
- ²⁹ على الموقع <http://old.openarab.net/ar/node/94> ، آخر زيارة له 2016/02/29 بتوقيت 14:00.
- ³⁰ إبراهيم بعزني ، "الاستخدام المفرط لوسائل الاتصال الحديثة من طرف الأفراد : الآثار و الانعكاسات " ، ورقة قدمت في الملتقى الوطني الأول "تأثيرات وسائل الإعلام الجديدة على الأفراد و المجتمعات " ، جامعة فرحات عباس ، سطيق ، 2010
- ³¹ سوزان عدنان ، "انتهاك حرمة الحياة الخاصة عبر الانترنت " ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 29، العدد 03، دمشق 2013 ، ص 01.
- ³² الأمم المتحدة (مجلس حقوق الانسان) ، تعزيز وحماية الحق في حرية الرأي و التعبير ، الدورة الثالثة و العشرين ، 2013/04/17. ص 8.
- ³³ الإمارات اليوم ، مشاحنات افتراضية على مواقع التواصل الاجتماعي ، على الموقع www.emarat.alyoum.com آخر زيارة للموقع 22 مارس 2016 على الساعة : 16:09.
- ³ يوسف صغير ، "الجريمة المرتكبة عبر الأنترنت" ، (رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، تخصص قانون الدولي للأعمال ، جامعة مولود معمري بتيزي وزو ، 2013) ، ص 94.
- ³⁴ القانون رقم 04-09 ، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الإتصال و مكافحتها ، المؤرخ في 2009/2/5 ج.ر عدد 2009، 47.